



الرقم: \_\_\_\_\_  
التاريخ: \_\_\_\_\_  
المشروعات: \_\_\_\_\_



المملكة العربية السعودية  
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
جمعية خير لرعاية شؤون الموتى  
(٢١٧٥)

# سياسة توجيهه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر

الرقم: \_\_\_\_\_  
التاريخ: \_\_\_\_\_  
المشروعات: \_\_\_\_\_



المملكة العربية السعودية  
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
جمعية خير لرعاية شؤون الموتى  
(٢١٧٥)

## سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر

### مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع إلى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة أليات الجمعية.

### النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الإستبدال والمسؤوليات المحددة لجامي التبرعات ومانحها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

### البيان:


جميع التبرعات يتم تقديمها طوعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه.

### أولاً: سياسة الإستبدال حسب رغبة المتبرع:

تخضع سياسة الإستبدال للضوابط الشرعية المعتمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقضي ما يلي:

١. يُتاح إستبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع
٢. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحا فيه المبلغ واسم المشروع الذي يرغب تحويل التبرع إليه.
٣. يتم الإستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثة يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصوصاً منه أي مصروفات

الرقم: \_\_\_\_\_  
التاريخ: \_\_\_\_\_  
المشروعات: \_\_\_\_\_



المملكة العربية السعودية  
وزير العمل والتنمية الاجتماعية  
جمعية خير لرعاية شؤون الموتى  
(٢١٧٥)

أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإستبدال.

### ثانياً: سياسة الإستبدال حسب سياسة الجمعية:

يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر إلا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية:

١. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.
٢. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه إلى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب إرجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والإشتراطات المعمول بها في الجمعية.
٣. في حال عدم القدرة للوصول إلى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر.

اعتمدت هذه السياسة في الاجتماع الدوري الرابع وذلك يوم الخميس بتاريخ:

٢٠٢٣/٩/١٤ هـ ١٤٤٥/٢/٢٨